الخدمات الاجتماعيّة للسكّان العرب في شرقيّ القدس

موجَز

خلفيّة عامّة

في حزيران من العام 1967، فرضت دولة إسرائيل قانونها ونفوذها وإدارتها على مساحة جغرافيّة في القسم الشرقيّ من القدس ومحيطها (في ما يلي: شرقيّ القدس)،[1] وضمّتها إلى منطقة نفوذ بلديّة القدس.[2] بدءًا من العام 2014، اتّخذت حكومات إسرائيل قرارات بشأن مخطّطات متعدّدة السنوات لمعالجة عينيّة وبؤريّة لسكّان شرقيّ القدس (انظروا ذلك في موضع لاحق)، على أساس الاعتراف بأنّ الوضع في شرقيّ القدس يتطلّب تعاملًا خاصًّا على خلفيّة الفجوات الاجتماعيّة الاقتصاديّة بينها وبين غربيّ المدينة، وبينها وبين سائر السكّان العرب في الدولة، وكذلك بسبب شحّ الحلول الحكوميّة للتعامل مع هذه الفجوات.[3]

في العام 2016، سكن في القدس نحو 330,000 من السكّان العرب (وغالبيّتهم المطلقة في شرقيّ المدينة؛ في ما يلي: سكّان شرقيّ القدس)،[4] ويشكّل هؤلاء نحوَ 38% من مجموع سكّان المدينة، ونحوَ 19% من مجْمَل السكّان العرب في إسرائيل. الغالبيّة العظمى من سكّان شرقيّ القدس يحملون تراخيص الإقامة الدائمة في إسرائيل (في ما يلي: مقيمون دائمون). يسري على المقيمين الدائمين القانونُ الإسرائيليّ بجميع جوانبه؛[5] بعامّة تسري عليهم جميع الواجبات التي تفرضها الدولة، ويحقّ لهم الحصول (تقريبًا) على جميع حقوق المواطن الإسرائيليّ.[6] بناء على مكانة سكّان شرقيّ القدس، يُشتقّ واجب الدولة أن تتعامل معهم على قدم المساواة، وتزويدهم بالخدمات الاجتماعيّة التي يتوافر لهم حقّ الحصول عليها.

الشريحة السكّانيّة في شرقيّ القدس متنوّعة جدًّا، وقد امتنعت أجزاء منها سنين طويلة عن التواصل مع السلطات، لأسباب سياسيّة - قوميّة، لكن السنوات الأخيرة تشهد نوعًا من التغيُّر في هذا الاتّجاه، وتتجاذب المجتمعَ في شرقيّ القدس اليوم نزعتان: الرغبةُ في الانخراط الاقتصاديّ في إسرائيل، ومشاعرُ العداء وعدم

---

1 في هذا التقرير، يتطرّق المصطلح "شرقيّ القدس" إلى الأحياء العربيّة التي ضُمّت إلى المدينة في العام 1967؛ أمّا "غربيّ القدس" فيتطرّق إلى مُجْمَل الأحياء اليهوديّة في القدس، في جميع أقسامها.

2 مرسوم ترتيبات الحكم والقانون (رقم 1)، 1967 الذي صدر وَفقًا للمادّة 11ب من أمر ترتيبات الحكم والقانون، 1948؛ الإعلان عن توسيع مناطق بلديّة القدس (ملفّ مرسومات 2065، ص 2694 (28.6.1967)، الذي صدر وَفقًا للمادّة 8أ من مرسوم البلديّات [صيغة جديدة]؛ راجِعوا كذلك المادّة 5 من قانون الأساس: القدس عاصمة إسرائيل.

3 شروح للقرار 3790 الصادر عن الحكومة الرابعة والثلاثين (13.5.2018).

4 في هذا التقرير، يتطرّق المصطلح "سكّان شرقيّ القدس" إلى سكّان شرقيّ القدس أصحاب الترخيص للإقامة الدائمة في إسرائيل (سكّان دائمين) أو المواطنين منهم.

5 ملفّ المحكمة العليا 5373/08 **أبو لبدة ضدّ وزيرة التربية والتعليم** (نُشر في بنك مُحَوْسَب، 6.2.11) (في ما يلي: ملفّ العليا أبو لبدة)، الفقرة 22 من قرار حكم القاضية فروكاتشيا. انظروا أيضًا في ملفّ هذه التقارير الفصلَ "معالجة الدولة للمكانة المدنيّة لسكّان شرقيّ القدس"، ص.

6 يُستثنى من ذلك، على سبيل المثال، الحقُّ في التصويت والترشُّح للكنيست الإسرائيليّ، والحقّ في الحصول على جواز سفَر إسرائيليّ. مكانة الإقامة الدائمة قابلة لإعادة النظر وللسحب.

الانتماء.[7] هاتان النزعتان تشدّدان على أهمّيّة النشاط الحكوميّ والبلديّ لتحسين الأوضاع الاجتماعيّة - الاقتصاديّة لسكّان شرقيّ القدس وتأثيراته المحتملة، وذلك في إطار واجب تبنّي سياسة تتميّز بالمساواة، وهو ما يُفضي إلى تحسين اقتصاد ومتانة القدس كلّها، وتعزيز الأمن القوميّ لدولة إسرائيل.

في العام 2016، رزح نحوُ 75% من سكّان شرقيّ القدس تحت خطّ الفقر، مقابل 29% من اليهود في القدس وَ 52% من السكّان العرب في الدولة. وعاش 81% من الأطفال في شرقيّ القدس في حالة فقر. مشاركة السكّان في الحياة الاقتصاديّة التشغيليّة في المدينة ضئيلة، الأمر الذي يشدّد على حاجتهم العميقة إلى الخدمات الاجتماعيّة. علاوة على ذلك، ثمّة فجوات في معظم البنى التحتيّة والخدمات بين شرقيّ القدس وغربها، وهذه تتجسّد في التربية والتعليم، والتعليم العالي، وعدم معرفة اللغة العبريّة، بالإضافة إلى فجوات في المواصلات العامّة، وفي كمّيّة البنايات العامّة، والمساحات المُعَدّة للجمهور، وفي النظافة العامّة والخدمات البلديّة. بناء جدار الفصل "غلاف القدس" (في ما يلي: الجدار) بين القدس ومنطقة يهودا والسامرة (الضفّة الغربيّة) سعى إلى توفير الحلول للتهديدات الأمنيّة من مناطق الضفّة الغربيّة تجاه دولة إسرائيل، لكنّه أبقى سكّان القدس في مخيّم اللاجئين شعفاط وفي كفر عقب (في منطقة القدس) خلف الجدار، وبالتالي يجب على هؤلاء الدخول إلى القدس عبْر معابر منظّمة لغرض العمل وتلقّي الخدمات. هذا الواقع خلق في شرقيّ القدس مجتمعًا يشعر الكثيرون من أفراده بالتمييز والضائقة والإحباط.[8]

في حزيران من العام 2014 قرّرت الحكومة، لأوّل مرّة، التوجّه لمعالجة شؤون سكّان شرقيّ القدس على نحوٍ مركّز، ورصدت لهذا الغرض نحو 290 مليون شيكل (في ما يلي: قرار الحكومة من العام 2014).[9] في المقابل، بدأت بلديّة القدس في العَقد الأخير بالاهتمام بشرقيّ القدس وتوجيه الموارد إليها بغية إغلاق الفجوات في مجالات معيَّنة. لاحقًا، في العام 2018 على وجه التحديد، قرّرت الحكومة تطبيق خطّة متعدّدة السنوات ابتغاء "تقليص الفجوات الاجتماعيّة - الاقتصاديّة، والتطوير الاقتصاديّ في شرقيّ القدس" (في ما يلي: قرار الحكومة من العام 2018)،[10] بميزانيّة مقدارها نحو مليارَيْ شيكل. تطرّق هذه القرار إلى مجالات المواصلات والبنى التحتيّة والتشغيل والتربية والتعليم، وسعى إلى تشجيع سكّان القدس على الانخراط في التعليم العالي في إسرائيل، وفي الاقتصاد والتشغيل النوعيّ، وإلى تقليص الفجوات في التخطيط والهياكل التحتيّة.

يتمحور التقرير الحاليّ في الخدمات الاجتماعيّة، ولا سيّما في مجالات التربية والتعليم والرفاه الاجتماعيّ، والتي هنالك واجب قانونيّ يقضي بوجوب توفير غالبيّتها. نتحدّث في هذا الصدد عن خدمات لا يتطرّق إليها قرار الحكومة من العام 2018 على نحوٍ مباشر، أو يتطرّق إليها تطرّقًا جزئيًّا، وبالتالي فحتّى لو جرى تطبيق القرار على أحسن وجه، فإنّ المشكلة بغالبيّتها ستبقى على حالها، وستتواصل الفجوات العميقة في كمّيّة ونوعيّة الخدمات المقدَّمة للسكّان في شرقيّ القدس مقارَنةً بسكّان غربيّ القدس ودولة إسرائيل بعامّة. عدم تقليص هذه الفجوات يلحق الضرر بقدرة سكّان شرقيّ القدس على تحسين أوضاعهم الاجتماعيّة - الاقتصاديّة، وقد يعمّق الضائقة في صفوفهم ويلحق الضرر بمتانة القدس برمّتها.

---

[7] انظروا أيضًا: دافيد كورين وَبِين أفراهامي، "بين أردوجان والأزرق والأبيض: شرقيّ القدس على مفترق طرق"، **هَشيلواح**، 4 (أيّار 2017)، ص 91-92.

[8] ظهر الأمر –في ما ظهر- في مسار إشراك الجمهور الذي أجراه مكتب مراقب الدولة مع سكّان من شرقيّ القدس.

[9] "خطّة تعزيز الأمن الشخصيّ والتطوير الاقتصاديّ - الاجتماعيّ في القدس لصالح عموم سكّانها"، قرار الحكومة الـ 33 ذو الرقم 1775 (29.6.2014)،.

[10] قرار الحكومة الـ 34 ذو الرقم 3790 (13.5.2018)، الذي اتُّخِذ خلال أعمال الرقابة.

الأنشطة الرقابيّة

في الفترة الواقعة بين كانون الثاني وتشرين الثاني من العام 2018، قام مكتب مراقب الدولة بفحص الخدمات الاجتماعيّة في مجالات التربية والتعليم والخدمات الاجتماعيّة (الرفاه) التي توفّرها السلطات المختلفة لسكّان شرقيّ القدس. أُجرِيت الفحوصات في بلديّة القدس (في ما يلي: بلديّة القدس أو البلديّة)، وفي وزارة التربية والتعليم، وفي وزارة العمل والرفاه والخدمات الاجتماعيّة (في ما يلي: وزارة العمل والرفاه الاجتماعيّ)، وفي وزارة القدس والتراث، وفي شرطة إسرائيل. كذلك أجرت بعض الأنشطة الرقابيّة المكمّلة في جيش الدفاع الإسرائيليّ وفي السلطة القُطريّة للقياس والتقييم في التربية والتعليم.

وبما أنّ الحديث هو بشأن مسألة ترتبط ارتباطًا وثيقًا بالجمهور في شرقيّ القدس، وبسبب شحّ مصادر المعلومات البحثيّة والموثوق بها حول الوضع الميدانيّ، وحول أحاسيس السكّان ورغباتهم واحتياجاتهم، فقد ارتأى مكتب مراقب الدولة أن يضيف إلى أدوات الرقابة سيرورة إشراك سكّان من شرقيّ القدس في عمليّة الرقابة (في ما يلي: إشراك الجمهور). الهدف من إشراك الجمهور هو الحصول من مصدر أوّل على مواقف السكّان حيال الخدمات التي يحصلون عليها وحيال احتياجاتهم في المواضيع التي خضعت للرقابة، وذلك من شريحة سكّانيّة متنوّعة قدر المستطاع.[11]

النواقص الأساسيّة

فجوات في التربية والتعليم في شرقيّ القدس

في السنة الدراسيّة 2017-2018، ارتاد المدارسَ في شرقيّ القدس نحوُ 90,000 طالب.[12] يتفرّد جهاز التعليم في شرقيّ القدس بأمرين أساسيَّيْن مهمّين: (أ) النسبة المتدنّية (46%) من التلاميذ الذين يرتادون المدارس الرسميّة؛[13] وارتياد 35% من التلاميذ مدارس تنضوي تحت تعريف "المعترَف بها وغير الرسميّة".[14] (ب) نسبة عالية من الطلّاب تَدرس حسب المنهاج التعليميّ التابع للسلطة الفلسطينيّة ("التوجيهيّ") (فيما يلي:

---

[11] شارك في المسار 42 من سكّان شرقيّ القدس في إطار خمس مجموعات تشاوريّة، وفُحص -في ما فُحص-مواضيعُ التربية والتعليم والتشغيل، والنظافة العامّة، والثقافة، والمعابر في الجدار. جرى استخدام مسار إشراك الجمهور في تقارير أخرى في هذا التقرير.

[12] هذا وَفق بيانات البلديّة. البيانات حول التلاميذ والأطفال في رياض الأطفال والبساتين التي تُعْرَض في هذا التقرير تتناول البيانات المستجدّة للسنة الدراسيّة 2017-2018.

[13] في المدارس التي هي بملْكيّة الدولة أو البلديّة.

[14] 19% يرتادون مدارس خاصّة غير معترَف بها، أي تلك التي لا تحصل على ميزانيّة من الدولة ولا تخضع للتفتيش من قِبلها.

المنهاج الفلسطينيّ) -نحو 92% من الطلّاب في المدارس المعترَف بها في القدس (الرسميّة وغير الرسميّة)، ولا تتعدّى نسبةُ الذين يدرسون حسب المنهاج الإسرائيليّ أكثرَ من 8%.

عدم تطبيق واجب توفير التعليم المجّانيّ بسبب النقص في غرف التدريس: في المدارس وبساتين الأطفال في جهاز التعليم الرسميّ 1,900 غرفة تدريسيّة، وبحسب المعطيات التي تقدّمها البلديّة، كان هناك نقص بنحو 2,000 غرفة تدريس في العام 2018 مقابل نقص بـِ 1,000 غرفة تدريس قبل عشر سنوات. وحتّى بعد أن تنفّذ البلديّة مخطّطات بناء 990 غرفة تدريسيّة (والتي ستوفّر حلًّا جزئيًّا للنقص في غرف التدريس)، يتوقّع أن يتواصل النقص في السنوات القادمة. في موعد إنهاء الرقابة في شهر تشرين الثاني من العام 2018، ما زال موضوع النقص في غرف التدريس في جهاز التربية والتعليم الرسميّ في شرقيّ القدس وغربها يخضع لإجراء قضائيّ تتناوله المحكمة العليا.

وكما حدّد قرار الحكم الذي أصدرته المحكمة العليا في العام 2011 (ملفّ المحكمة العليا أبو لبدة)،[15] فإنّ النقص الخطير والحادّ في غرف التدريس في جهاز التعليم الرسميّ في شرقيّ القدس لا يمكّن من استيعاب التلاميذ في مؤسّسات التعليم الرسميّة، ويُفضي إلى انتهاك الحقّ الدستوريّ لتلاميذ شرقيّ القدس في المساواة في التعليم، ومَثَلُهُ كمَثَلِ انتهاك الحقّ الدستوريّ الممنوح لهم وَفق قانون الأساس: كرامة الإنسان وحرّيّته. وحدّد قرار الحكم أيضًا أنّ الكثير من أهالي التلاميذ يجدون أنفسهم مرغَمين على تسديد آلاف الشيكلات الإضافيّة في السنة لتمويل تعليم أبنائهم في مدارس معترَفٍ بها وغير رسميّة، أو في مدارس غير معترَف بها.

تَحَدَّدَ في قرار حكم أبو لبدة أنّ على البلديّة ووزارة التربية والتعليم أن تقوما بـِ "توجيه التلاميذ الذين رُفِض طلبهم للالتحاق بالمدارس الرسميّة إلى المدارس غير الرسميّة [...] وأن تتوصّل إلى تسويات ماليّة ملائمة مع هذه المؤسّسات، لغرض تغطية تكاليف التعليم الأساسيّ لهؤلاء التلاميذ".[16] لكن البلديّة ووزارة التربية والتعليم، وعلى الرغم من الوقت الذي مضى منذ إصدار قرار الحكم، لم تتوصّلا إلى ترتيبات ماليّة مع المدارس المعترَف بها وغير الرسميّة، ولم تبلّغ أهالي نحو 64,000 تلميذ وطفل في البساتين الذين لا يرتادون الجهاز الرسميّ بشأن حقوقهم المذكورة، وبالتالي لم يعمل هؤلاء على استنفاد حقّهم في التعليم المجّاني.

أولاد غير مسجَّلين في أيّ من المؤسّسات التعليميّة المعروفة: في شرقيّ القدس، لم يجرِ تسجيل نحو 23,000 طفل (في سنّ 3-18) في أيّ من أُطر التعليم المعروفة لدى السلطات، على الرغم من أنّ قانون التعليم الإلزاميّ، 1949 يسري عليهم. لم تقم بلديّة القدس بتجميع تفاصيل حول هُويّة هؤلاء التلاميذ ومكان سكناهم وطرق الاتّصال بهم، على العكس ممّا يستوجب القانون في هذا الشأن، ولا تعلم البلديّة ما إذا كان هؤلاء (جميعهم أو جزء منهم) يدرسون في أُطر تعليميّة أم لا، وهي لا تستطيع إبلاغهم بشأن أُطر التعليم المعترَف بها التي يستطيعون ارتيادها. وزارةُ التربية والتعليم والبلديّةُ لم تناقشا قَطُّ هذا الموضوع، وكذلك لا تتوافر لديهما خطّة أو نيّة للعثور على مكان وجود أو تعليم هؤلاء الأولاد، وعليه لا يُتوقّع أن تُحَلّ هذه المشكلة في المستقبل المنظور.

---

15 **ملفّ المحكمة العليا أبو لبدة**، الفقرتان 43 وَ 44 من قرار حكم القاضية فروكاتشيا.

16 ملفّ المحكمة العليا أبو لبدة، الفقرة 64 من قرار حكم القاضية فروكاتشيا.

تسرُّب التلاميذ: في شرقيّ القدس، تسرّب نحو 10,800 طالب على نحو تراكميّ من المدارس المعترَف بها. نسبة التسرُّب في صفوف تلاميذ شرقيّ القدس بين الصفّ التاسع والصفّ الثاني عشر (في الفترة الواقعة بين العامين 2015-2018) هي 26.5%؛ وهو ما يعني تسرُّب تلميذ واحد من بين كلّ أربعة تلاميذ. هذه النسبة ليست مرتفعة مقارنةً بالمعدّل القطريّ فحسب (5.4%)، بل كذلك مقارنةً بنسبة التسرُّب في مجْمَل المجتمع العربيّ (بدون شرقيّ القدس) والتي تصل إلى 7.4%. مشكلة التسرُّب في المدارس المعترَف بها وغير الرسميّة أكبر من نظيرتها في المدارس الرسميّة في شرقيّ القدس، لكن وزارة التربية والتعليم لا تنفّذ برامج لمكافحة التسرُّب في هذه المدارس، باستثناء عدد ضئيل من المدارس التي تدرِّس وَفق المنهاج الإسرائيليّ.

على الرغم من أنّ تلاميذ القدس الشرقيّة يشكّلون نحو 41% من مجْمَل تلاميذ المدينة، والتلاميذ الذين يرسبون هم بنسبة نحو 70% من مجْمَل التلاميذ المتسرّبين في المدينة، على الرغم من ذلك لم تخصّص وزارة التربية والتعليم والبلديّة لشرقيّ المدينة سوى نحو 17% من الملاكات، ونحو 25% من ميزانيّة وحدة النهوض بالشبيبة التي تعمل على منع التسرُّب ومعالجته. هذا الوضع لم يتغيّر في السنوات الأخيرة، على الرغم من الاحتياجات، وعلى الرغم من الرصد الماليّ في قرار الحكومة.

على الرغم من أنّ ظاهرة التسرُّب في صفوف تلاميذ شرقيّ القدس حادّة ومقلقة وتحمل إسقاطات واسعة النطاق، بما في ذلك تعريض الأطفال ومحيطهم لمخاطر جمّة، لم تعمل وزارةُ التربية والتعليم والبلديّةُ بما فيه الكفاية لمعالجة هذه القضيّة. العمل الهزيل لمكافحة التسرُّب يمسّ بالمساواة التعليميّة بين شرقيّ المدينة وغربيّها. التسرُّب قد يلحق الضرر أيضًا بحظوظ التلاميذ الراسبين في الانخراط في سوق العمل مستقبَلًا.

تدريس اللغة العبريّة في جهاز التربية والتعليم: دراية سكّان شرقيّ المدينة باللغة العبريّة متدنّية جدًّا وليست كافية لغرض الاتّصال الناجع، على خلفيّة إهمال وزارة التربية والتعليم وبلديّة القدس لتدريس اللغة العبريّة في مدارس شرقيّ القدس. الدراية في اللغة العبريّة ضروريّة للانخراط في سوق العمل بعامّة، وفي العمل النوعيّ بخاصّة، ولغرض الدراسة في مؤسّسات التعليم العالي في إسرائيل وإدارة الاتّصال مع سلطات الدولة، ومع مقدّمي الخدمات في القِطاع الخاصّ وفي أجسام إضافيّة. إكساب الدراية في اللغة العبريّة لسكّان شرقيّ القدس يفيد سكّان شرقيّ المدينة الراغبين في تعلُّم العبريّة كما يُستشَفّ من الاستطلاعات المختلفة ومن مسار إشراك الجمهور، ويفيد الاقتصاد الإسرائيليّ والمجتمع الإسرائيليّ بعامّة (حالة Win-Win). لكن الدولة، من خلال وزارة التربية والتعليم، تُهدِر الفرصةَ الكامنة في دمج سكّان شرقيّ القدس في التشغيل وفي التعليم العالي في إسرائيل من خلال إكساب معرفة اللغة العبريّة للتلاميذ كما هو مفصَّل في ما يلي:

شحٌّ في ساعات تدريس العبريّة: تخصّص وزارة التربية والتعليم لنحو 66,000 طالب يدرسون وَفق المنهاج الفلسطينيّ في المدارس الرسميّة والمدارس المعترَف بها وغير الرسميّة (ويشكّلون نحو 92% من التلاميذ في جهاز التعليم المعترَف به)، تخصّص لهم ما لا يزيد عن 71% (34 حصّة أسبوعيّة خلال السنة الدراسيّة) وَ 44% (21 حصّة أسبوعيّة) -بالتتالي- من ساعات الملاك الضئيلة لتعليم اللغة العبريّة التي يُلزَم بها التلاميذُ في التعليم العربيّ في أنحاء البلاد، وكذلك تلاميذُ شرقيّ القدس الذين يدرسون حسب

المنهاج الإسرائيليّ (49 ساعة أسبوعيّة). بالإضافة إلى ذلك، 36% من التلاميذ الذين يدرسون حسب المنهاج الفلسطينيّ في المدارس الرسميّة يَدرسون أقلّ من ساعات الرصد (المتدنّية أصلًا)، وذلك بسبب النقص في عدد مدرّسي اللغة العبريّة. وزارة التربية والتعليم تهمل أداة مركزيّة وفعّالة للدمج المستقبليّ لتلاميذ شرق القدس في التشغيل والتعليم العالي في إسرائيل، ولا سيّما في ما يتعلّق بالتلاميذ الذين يدرسون في المدارس المعترَف بها وغير الرسميّة حسب المنهاج الفلسطينيّ (وعددهم 30,000).

ساعات قليلة لتعليم العبريّة في الصفّ العاشر حتّى الصفّ الثاني عشر: الموقف الرسميّ الذي تتبنّاه وزارة التربية والتعليم هو أنّه ثمّة لزام لتدريس اللغة العبريّة حتّى نهاية الصفّ الثاني عشر بغية المحافظة على معرفة اللغة العبريّة لدى التلاميذ، وأنّ عدم تدريس العبريّة في الصفّ الثاني عشر يلحق الضرر بمعرفتها، لكن وزارة التربية والتعليم والبلديّة تكسبان 66,000 تلميذ يَدرسون وَفق المنهاج الفلسطينيّ في شرقيّ القدس تعليمًا للعبريّة منقوصًا، أو إنّها لا توفّر لهم تعلُّم العبريّة في السنوات المهمّة (وهي سنوات الدراسة الأخيرة). حيال هذا الوضع، ثمّة الكثير من علامات السؤال حول تحقيق الهدف المعلَن: أن يحقّق الطلبة الذين يدرسون وَفق المنهاج الفلسطينيّ دراية باللغة العبريّة عند إنهاء دراستهم.

تقليص ساعات تدريس العبريّة للتلاميذ في المدارس الرسميّة التي تدرّس حسب المنهاج الفلسطينيّ: في السنة الدراسيّة 2018-2019، قلّصت وزارة التربية والتعليم عدد ساعات تدريس العبريّة التي تُخصَّص لـِ 36,000 تلميذ يَدرسون في المدارس الحكوميّة وَفق المنهاج الفلسطينيّ، ويشكّل هؤلاء نحو 50% من التلاميذ الذين يَدرسون في جهاز التعليم المعترَف به، وذلك مقارنة بعدد الساعات التي رصدتها الوزارة لهؤلاء في السنة الدراسيّة التي سبقتها: من 43 ساعة أسبوعيّة إلى 34 ساعة أسبوعيّة. من هنا يتبيّن عدم وجود ملاءَمة بين الهدفِ المعلَن المتمثّل في تعميق المعرفة باللغة العبريّة لدى تلاميذ القدس الشرقيّة في سبيل دمجهم في العمل والتعليم العالي في إسرائيل (كما تَحَدَّدَ فعليًّا)، والتطبيقِ على أرض الواقع.

الهدف الذي وضعته وزارة التربية والتعليم لمستوى العبريّة بعيد عمّا هو مطلوب: على ضوء قرار الحكومة الصادر عام 2018، قرّرت وزارة التربية والتعليم تحديد هدف كمّيّ لمعرفة اللغة العبريّة في صفوف التلاميذ في شرقيّ القدس: في السنة الدراسيّة 2022-2023، سيحصل 60% من تلاميذ الصفّ الرابع والصفّ السادس والصفّ الثامن والصفّ العاشر، في المدارس الرسميّة والمدارس المعترَف بها غير الرسميّة الذين يدرسون حسب المنهاج الإسرائيليّ، سيحصلون على علامة 60 على الأقلّ في اختبارات اللغة العبريّة. هذا الهدف الكمّيّ لا يعكس معرفة اللغة العبريّة المطلوبة من الطلبة في مرحلة الصفّ الثاني عشر. علاوة على ذلك، يتعامل هذا الهدف مع شريحة صغيرة من الطلبة -نحو 36% من الطلبة في جهاز التعليم المعترَف به- ، ولذا فإنّ التأثير المحَتمل لتعليم العبريّة ضئيل نسبيًّا. أضف إلى ذلك أنّ وزارة التربية والتعليم لم تأخذ بعين الاعتبار عند تحديد الهدف 30,000 تلميذ يَدرسون في المدارس المعترَف بها وغير الرسميّة وفق المنهاج الفلسطيني، وبالتالي لم تخصّص موارد لهذا الأمر، على الرغم من أنّ الحديث هو بشأن طلبة يدرس قسم منهم على الأقلّ في هذه المدارس، لا لشيء إلّا وجود نقص في غرف التدريس في جهاز التعليم الرسميّ.

تدريس العبريّة من قِبل مدرّسين غير مؤهّلين لهذا مستوى العبريّة لدى مدرّسي العبريّة في شرقيّ القدس متدنٍّ، مقارَنةً بالمدرّسين الذين يتحدّثون العبريّة كلغة أمّ في سائر أنحاء البلاد. إضافة إلى ذلك، أكثر من ثلثَي (68%) المدرّسين الذين يدرّسون العبريّة في مدارس شرقيّ القدس، الرسميّة والمعترَف بها غير الرسميّة، ليسوا مؤهَّلين لتدريسها. وعلى الرغم من أنّ وزارة التربية والتعليم تتّخذ خطوات وإجراءات لتحسين الوضع في جزء من الجهاز، لا ينسحب الأمر على التلاميذ الذين يدرسون في المدارس المعترَف بها وغير الرسميّة الذين يَدرسون وَفق المنهاج الفلسطينيّ (وعددهم نحو 30,000 تلميذ).

فجوات في الخدمات الاجتماعيّة (خدمات الرفاه) المقدّمة لسكّان شرقيّ القدس

1(24)

منذ العام 1967 حتّى العام 2007 (طَوال أربعة عقود تقريبًا)، قامت البلديّة بتطوير الخدمات الاجتماعيّة (خدمات الرفاه) في شرقيّ القدس بوتيرة بطيئة لم تلبِّ الاحتياجات الهائلة والملحّة هناك، ولم تغلق الفجوة مع الخدمات التي توافرت في غربيّ المدينة. وعلى الرغم من الزيادة الملحوظة في الاستثمارات في شرقيّ المدينة في السنوات الأخيرة، بالاستناد إلى قراري الحكومة من العام 2014 ومن العام 2018، فإنّ هذه الاستثمارات لا تتطرّق إلى مجالات كثيرة في الخدمات الاجتماعيّة في شرقيّ المدينة، ولا سيّما في قضايا الهياكل التحتيّة المتعلّقة بالنقص في العاملين الاجتماعيّين، وفي مكاتب الخدمات الاجتماعيّة، وفي الخدمات الملاءَمة للأولاد الذين يقبعون في دائرة الخطر، وللأفراد ذوي الإعاقات، وللمسنّين. في هذه المجالات، ما زالت تسود فجوة ضخمة في حجم الخدمات بين شرقيّ المدينة من جهة، وغربيّها وسائر مناطق البلاد من جهة أخرى، ولا سيّما على ضوء المميّزات الخاصّة للسكّان.

نواقص في حماية الأولاد الذين يقعون في دائرة الخطر في الأحياء التي تقع خلف الجدار:

مخيّم شعفاط وبلدة كفر عقب يقعان داخل منطقة نفوذ مدينة القدس، ويسكن فيهما مقيمون دائمون من القدس، لكنّهما بقيا خارج جدار الفصل (شرقه وشماله). ويعاني هذان الحيّان من واقع اجتماعيّ - اقتصاديّ صعب، ومن هياكل تحتيّة مهلهَلة، وتمارَس فيهما حَوْكَمةٌ جزئيّة فقط. وبسبب الحاجة إلى حماية العاملات الاجتماعيّات وَفق قانون الأحداث (العناية والرعاية)، 1960 (فيما يلي: عاملات اجتماعيّات لقانون الأحداث)، فقد صدرت تعليمات تصعّب عليهنّ معالَجة الأولاد الذين يقعون داخل دائرة الخطر، أو إجراء زيارات بيتيّة في الأحياء التي تقع خارج الجدار. إضافة إلى ذلك، قدرة الشرطة على تطبيق القانون الجنائيّ في هذه الأحياء محدودة جدًّا، ولا سيّما في حالات العنف داخل العائلة. وحتّى إن بُلِّغت الجهات المعنيّة بشأن طفل (حتّى سنّ الثامنة عشرة) يعاني من خطر مباشر (نحو عنف جسديّ أو جنسيّ في منزله)، فليس من المؤكّد أنّه سيصل أحد إليه ويعالجه خلال مدّة معقولة.

2(26)

كذلك في الحالات التي أمرت فيها المحكمة بإخراج طفل من بيته بسبب خطر كبير يحْدِق به، ونقله إلى ملجأ لحمايته، أصدرت بلديّة القدس تعليمات للعاملات الاجتماعيّات لقانون الأحداث بعدم الخروج لتنفيذ الأوامر القضائيّة في الأحياء التي تقع خارج الجدار بسبب المخاطر التي تحيق بهنّ وبسبب التجارب السابقة. الشرطة من ناحيتها لا يُفترَض بها أن تنفّذ هذه الأوامر بدون مرافقة عاملة اجتماعيّة لقانون الأحداث (إلّا

إذا حدّدت المحكمة غير ذلك في قرارها). يتمخّض عن كلّ هذا عدمُ توافر آليّة تمكّن من إخراج الأطفال الذين يقعون داخل دائرة الخطر من بيوتهم ونقلهم إلى أُطر تحميهم، إلّا في الحالات التي يتوافر فيها تعاون من قبل الطفل أو محيطه، وعليه فقد كانت هناك حالات عانى فيها أطفال من الخطر، إلى حدّ تعرُّضهم للأذيّة في بيوتهم التي تقع خلف الجدار لأشهر طويلة قبل أن تتمكّن العاملاتُ الاجتماعيّات لقانون الأحداث والشرطةُ من تنفيذ أمر المحكمة، وإعادتهم إلى الإطار.

على الرغم من حقّ الأطفال في ضائقة في الأحياء التي تقع خلف الجدار بالحصول على الحماية في هذه الحالات أسوة بالأطفال الآخرين في إسرائيل، لم تقم البلديّة والشرطة بالتنسيق فيما بينهما بشأن طرق العمل الملائمة التي تمكّنهما من تقديم علاج سريع وملائم للأطفال في دائرة الخطر في هذه الأحياء، ولم تقوما بتنسيق الأمر مع الجيش. من هنا يتّضح أنّ السلطات لم تعمل بما فيه الكفاية للقيام بواجبها في توفير الحماية للأطفال والأولاد العاجزين في الحالات التي جرى توصيفها أعلاه.

معالَجة منقوصة للأطفال الذين يقعون في دائرة الخطر في شرقيّ القدس: تبلغ نسبة أطفال شرقيّ القدس من مجْمَل أطفال المدينة 41%، لكن نسبتهم من مجموعة الأطفال الذين يقعون في دائرة الخطر في القدس تبلغ 48%.

معالَجة منقوصة في الخطّة القوميّة للأطفال والشبيبة في دائرة الخطر (الخطّة 360): على الرغم من أنّ أحد المبادئ الرئيسيّة لـِ "الخطّة 360" هي الرصد المنْصِف للموارد للفئات السكّانيّة المختلفة (كالعرب مثلًا)، فإنّ حصّة أطفال شرقيّ القدس الذين يقعون في دائرة الخطر (32%) أقلّ بكثير من نسبتهم في المدينة كلّها (48%)، وحصّتهم في الميزانيّة المُعَدّة لمعالجة هذه الشريحة (25%) أقلّ من حصّتها السكّانيّة في المدينة. حظوظ الطفل الواقع في دائرة الخطر من شرقيّ القدس للحصول على معالَجة ورعاية في البرامج تقلّ بضعفين عن حظوظ طفل مشابه في غربيّ المدينة. على الرغم من ذلك، لا تتوافر لدى "الخطّة 360" وبلديّة القدس خطّة تهدف إلى توسيع نشاط معالجة الأطفال الواقعين في دائرة الخطر من سكّان شرقيّ القدس.

نقص في الأُطر الطويلة الأمد للأطفال الواقعين في دائرة الخطر أبناء 0-8 خارج منازلهم: بسبب النقص الحادّ في العائلات الحاضنة لأطفال شرقيّ القدس، فإنّ جزءًا من أطفال شرقيّ القدس تحت سنّ الثامنة الذين تَقَرَّرَ إدخالهم إلى إطار خارجيّ يبقون في أُطر لا تلائم احتياجاتهم، ولفترات طويلة في بعض الأحيان (في بيوتهم وفي أُطر طوارئ أو في أطرٍ داخليّة يمكث فيها أطفال أكبر منهم سنًّا) ولا تلائم المعيشةُ فيها الأطفالَ في سنّهم. على الرغم من ذلك، وحتّى إنهاء عمليّة الرقابة، لم توفّر وزارة العمل والرفاه حلولًا للنقص في الأُطر خارج المنزل لأطفال شرقيّ القدس أبناء 0-6 سنوات، ولم تستكمل وضع حلول لأبناء 6-8 سنوات. الإجراءات التي اتُّخِذت حتّى الآن لم تنفَّذ بالوتيرة التي تستدعيها خطورة المشكلة.

نقص في حلول الرفاه للعاجزين والمحتاجين: على الرغم من أنّ 37% من الأُسَر التي تضمّ فردًا من ذوي الإعاقة هي من شرقيّ القدس، فإنّ حصّة سكّان شرقيّ القدس ذوي الإعاقات من المساكن خارج المنزل لا تتعدّى 16% من مجْمَل المدْرَجين في هذه الأُطر. ثمّة جملة من الأسباب لنشوء هذا الوضع،

لكن البلديّة لم توفّر لسكّان شرقيّ القدس ذوي الإعاقة حلولًا بديلة وكاملة في داخل المجتمع المحلّيّ. 25% فقط من ذوي الإعاقات الذين ينخرطون في الخدمات المجتمعيّة في عموم القدس يأتون من شرقها. إضافة إلى ذلك، 17% من المسنّين في القدس هم من شرقيّ المدينة، لكن حصّتهم في صفوف مَن أُدخِلوا إلى "بيوت الآباء" أو السكن المحميّ هي 1% فقط، وليس ثمّة أيّ مركز نهاريّ للمسنّين في شرقيّ القدس كي يخدم من بقوا داخل المجتمع المحلّيّ ويحتاجون إلى الرعاية والعناية.

نقص في العاملين الاجتماعيّين: حتّى بعد الإضافة الكبيرة للوظائف التي حُدِّدت وَفق الملاكات المعياريّة في شرق المدينة، لم يخصَّص لهذه المنطقة سوى نحو 27% من الوظائف للعاملين الاجتماعيّين الذين يعملون في مكاتب الخدمات الاجتماعيّة في المدينة (129 من أصل 476 في أرجاء المدينة). لذا، العدد الأكبر من المتوجّهين إلى مكاتب الخدمات الاجتماعيّة (مكاتب الرفاه) ينتظرون مدّة طويلة إلى حين البدء بمعالجة شؤونهم، علمًا أنّ العبء الملقى على كاهل كلّ واحدة من العاملات الاجتماعيّات في معالجة المتوجّهين يفوق بنسبةٍ مقدارُها 67% العبءَ الملقى على عاتق العاملات الاجتماعيّات في غربيّ القدس. هذا الواقع يُلحق الضرر بجودة المعالَجة التي يحصل عليها سكّان شرقيّ القدس، ولا سيّما الأولاد الذين يعانون من الخطر والضائقة، ويحدّ من قدرة التعامل مع السكّان الذين يحتاجون إلى الخدمات الاجتماعيّة لكنّهم لا يتوجّهون للحصول عليها. على الرغم من كلّ هذا، لم يعمل قسم الشؤون الاجتماعيّة في البلديّة على مواصلة زيادة وظائف العاملين الاجتماعيّين في القدس الشرقيّة لغرض تحسين الخدمة وتقليص الفجوات مع القدس الغربيّة.

نقص في مكاتب الخدمات الاجتماعيّة: يقع ربع مكاتب الخدمات الاجتماعيّة في شرقيّ القدس، ويخدم كلّ مكتب هناك مساحة جغرافيّة أكبر بضعفين من المساحة التي يخدمها المكتب في غربيّ القدس، وإذا أخذنا بعين الاعتبار أنّ المواصلات بين الأحياء في المدينة الشرقيّة شحيحة ومتقطّعة، فإنّ مستوى منالِيّة مكاتب الخدمات الاجتماعيّة في شرقيّ المدينة شديد التدنّي، وقد يَحُول دون توجُّه السكّان الذين يحتاجون إلى الخدمات الاجتماعيّة ليحصلوا عليها. فضلًا عن ذلك، الوظائف المُعَدّة للإدارة والإرشاد والإدارة المكتبيّة في مكاتب الخدمات الاجتماعيّة في شرقيّ القدس تقلّ عمّا تستوجب الأنظمة الداخليّة، ولا تلائم أعداد السكّان المحتاجين، وقد تشكّل قلّة هذه الوظائف "عنق زجاجة" يؤخّر تقديم الخدمات. ينضاف إلى كلّ ما ذُكِر أنّ عدد السكّان المحتمَلين الذين يجب على كلّ مكتب من مكاتب الخدمات الاجتماعيّة في شرقيّ القدس أن يخدمهم يفوق العددَ المعياريّ بكثير، ولم تبدأ البلديّة بإجراءات إقامة أو استئجار مبانٍ إضافيّة وإدخال العاملين الاجتماعيّين إليها، إلّا عندما كانت عمليّة الرقابة توشك على الانتهاء.

نسبة قليلة من المعالَجين ومبانيّة شحيحة للخدمات الاجتماعيّة: جرى تقسيم مدينة القدس من الناحية الإداريّة إلى أربعة أحياء خدماتيّة، وينطلق التوجّه الإداريّ في البلديّة من فرضيّة مُفادُها أنّ هذا التقسيم يعكس تشابهًا في الاحتياجات. ثمّة ضرورة لتقسيم كلّ واحد من الموارد على نحو متشابه بين أربعة أحياء المدينة. يحصل شرقيّ المدينة وَفق هذا التقسيم على ربع الموارد، وكأنّه حيّ مشابه من حيث الحجم والاحتياجات لكلّ واحد من الأحياء الثلاثة الأخرى في المدينة (يحصل شرقيّ المدينة -مثلًا- على ربع ميزانيّة الإدراج الوظيفيّ، الذي يشكّل لبّ الميزانيّة التنفيذيّة لقسم الخدمات الاجتماعيّة).

يسكن في شرقيّ المدينة 38% من سكّانها وليس ربعهم (25%)، و61% من سكّانها يقبعون تحت خطّ الفقر. لهذا -وعلى ضوء الإهمال الذي تواصل لسنين طويلة وخلَقَ فجوات هائلة بين غربيّ المدينة وشرقيّها-فإنّ رصد الموارد وَفق هذه الحسبة هو ضرب من العبث، ولا يلائم احتياجات السكّان وعددهم، ولذا فهو لا يطبِّق مبدأ المساواة الجوهريّة. عدد المسجَّلين فعليًّا في مكاتب الخدمات الاجتماعيّة من سكّان شرقيّ القدس قليل نسبيًّا، لأنّ الكثير من السكّان الذين يحتاجون إلى الخدمات الاجتماعيّة لا يحصلون على المعالَجة. الاستثمارات التي شهدتها السنوات الأخيرة قلّصت النقص بعض الشيء، لكن الفجوات ما زالت هائلة، وتَبَيَّنَ أنّ وزارة العمل والرفاه وبلديّة القدس لم تقوما بإعداد خطط عمل لإغلاقها، ولا حتّى في المخطّطات الطويلة الأمد. مواصلة الرصد بهذه النسبة يعني تعميق الفجوات بسبب الزيادة الطبيعيّة للسكّان في شرقيّ القدس، ولأنّ عدم معالَجة مشاكل الرفاه قد يُفضي إلى تعميق الضائقة.

التوصيات الأساسيّة

عدم التطبيق لواجب توفير التعليم المجّانيّ على ضوء النقص في غرف التدريس: يجب على البلديّة ووزارة التربية والتعليم أن تقوما بواجبهما، وأن تمكّنا التلاميذ وأطفال مرحلة الصفّ البستان من ممارسة حقّهم في التعليم المجّانيّ في مؤسّسات التعليم الرسميّ، أو في المدارس المعترَف بها وغير الرسميّة إن لم تتوافر لهم حلول في مؤسّسات التعليم الرسميّ. يجب على البلديّة (الآن، عشيّة السنة الدراسيّة 2019-2020) أن تُعْلِم أهاليَ التلاميذ وأطفال مرحلة الصفّ البستان الذين لا يرتادون مدارس جهاز التعليم الرسميّ بشأن حقّهم في التوجُّه إلى البلديّة بطلب الدراسة في المدارس الرسميّة، وأنّها (البلديّة) ستقوم بتوجيههم إلى المدارس المعترف بها غير الرسميّة إنْ رُفض طلبهم، وكلّ هذا بعد أن تتوصّل البلديّة ووزارة التربية والتعليم إلى ترتيبات ماليّة ملائمة مع المدارس المعترَف بها وغير الرسميّة، على نحوِ ما نَصَّ عليه قرار حكم المحكمة العليا في ملفّ أبو لبدة.

أولاد غير مسجَّلين في أيّ من الأُطر التعليميّة المعروفة يجب على بلديّة القدس ووزارة التربية والتعليم العملُ دونما تأجيل (وعلى نحوِ ما يمليه القانون) من أجل تبيان مكان دراسة أو وجود نحو 23,000 ولد من سكّان شرقيّ القدس الذين لم يجرِ تسجيلهم في أيّ من الأُطر التعليميّة المعروفة لدى السلطات؛ وعليهما العمل على إقامة بنك معلومات حول جميع الأطفال والأولاد في سنّ التعليم الإلزاميّ في شرقيّ القدس، وخلق آليّة ناجعة للعثور على الأولاد غير المسجّلين (في المستقبل أيضًا) لضمان حصولهم على التعليم الأساسيّ.

تسرُّب التلاميذ: نِسَب تسرُّب التلاميذ في القدس الشرقيّة مرتفعة جدًّا، ولذا يجب على وزارة التربية والتعليم وبلديّة القدس أن تعزّزا على نحوٍ ملحوظ نشاطَهما لمكافحة هذه الظاهرة، وذلك من خلال تشخيصِ التلاميذ الذين يقعون في دائرة خطر التسرُّب أو قد تسرّبوا فعليًّا، وتعزيزِ نشاط وحدة النهوض بأبناء الشبيبة في هذه المنطقة، ومساواةِ الموارد التي تُرصَد لهذا الغرض مع الموارد التي تُرصَد للمدينة الغربيّة (على الأقلّ)، وتنفيذِ البرامج العينيّة التي وضعتها الوزارة ابتغاءَ معالجة هذه المشكلة في جميع المدارس التي هي بحاجة إليها (والمدارس المعترَف بها وغير الرسميّة من بينها)، وفحصِ مدى فاعليّة هذه البرامج، والإشرافِ على الأنشطة التي تنفّذها المدارس في سبيل معالجة ظاهرة التسرُّب، ورصدِ الموارد والطواقم الإداريّة المطلوبة لهذا الغرض.

3

تدريس اللغة العبريّة في جهاز التربية والتعليم في شرقيّ القدس:

شُحٌّ في ساعات تدريس اللغة العبريّة: يجب على وزارة التربية والتعليم أن تَدرس المعوّقاتِ في مجال تدريس العبريّة في مدارس شرقيّ القدس وسبلَ إزالتها، وأن توسّع حجم تعليم العبريّة لـِ 66,000 تلميذ في شرقيّ القدس الذين يَدرسون وَفق المنهاج الفلسطينيّ، وتصل نسبتهم إلى 92% من التلاميذ في شرقيّ القدس، كي يتعلّم هؤلاء العدد القليل من الحصص التي حدّدتها وزارة التربية والتعليم لموضوع اللغة العبريّة، ومن أجل تحقيق الهدف الحكوميّ الذي ينصّ على النهوض بدمج سكّان المدينة الشرقيّة في قِطاع التشغيل وفي التعليم العالي في إسرائيل. في إطار توسيع تعليم العبريّة، يجب على وزارة التربية والتعليم أن تُدْرِج تعليم العبريّة ضمن المرحلة التعليميّة الممتدّة من الصفّ العاشر إلى الثاني عشر، وإنْ بدأ الأمر بعدد قليل من الساعات.

تدريس العبريّة بواسطة مدرِّسين غير مؤهَّلين: على وزارة التربية والتعليم والبلديّة مواصلة العمل كي يقوم بتدريس العبريّة معلّمون حاصلون على شهادة تأهيل لتدريسها. ويجب على وزارة التربية والتعليم أن تولي اهتمامًا خاصًّا بأن يتعلّم تلاميذُ المدارس المعترَف بها وغير الرسميّة (وعددهم نحو 33,000، ويَدرسون حسب المنهاج الفلسطينيّ) موضوعَ العبريّة بواسطة مدرّسين مؤهّلين لذلك.

الهدف الذي وضعته وزارة التربية والتعليم لا يفي بالمطلوب: يجب على وزارة التربية والتعليم أن تفحص ما إذا كان الهدف الذي حدّدته في مجال معرفة العبريّة يمتّ بِصِلة للجدوى الأساسيّة من تعلُّم العبريّة في شرقيّ القدس، وهي: تحسين دمج السكّان في التشغيل وفي التعليم العالي في إسرائيل. في سبيل التوصّل إلى هذا التحسين المتوخّى، يجب أن يشمل الهدف نسبة عالية من التلاميذ، والتطرُّق إلى مستوى درايتهم باللغة العبريّة في التوقيت المهمّ، ألا وهو نهاية دراستهم في المدرسة، وعندما يكونون على وشك الانخراط في العمل أو في التعليم العالي. يجب على الوزارة أن تبني الخطّة وَفق هذا الهدف، وأن تخصّص الموارد في سبيل تحقيقه.

إخفاقات في حماية الأطفال الذين يقعون في دائرة الخطر في الأحياء التي تقع خلف جدار الفصل: بلديّة القدس هي من تشغّل العاملات الاجتماعيّات لقانون الأحداث واللواتي يتحمّلن المسؤوليّة القانونيّة في الإشراف على سلامة الأطفال الذين صدرت أوامر حولهم حسب قانون الأحداث، وعليه يجب عليها، وعلى

وزارة العمل والرفاه الاجتماعيّ (المسؤولة المهنيّة عن عمل العاملات الاجتماعيّات)، العملُ بالتعاون مع الجهات الأَمنيّة من أجل العثور على حلول للوضع الذي لا يجري فيه تنفيذ أوامر المحكمة بإخراج الطفل من بيته بسبب تعرّضه للخطر، وكلّ ذلك دون تعريض سلامة العاملات الاجتماعيّات للخطر.

الفصل الذي يخلقه الجدار (بين الأحياء الواقعة داخله وتلك التي تقع خلفه) لا يقلّل من مسؤوليّة الدولة والبلديّة في توفير الحماية للأطفال العاجزين سكّان شرقيّ القدس الذين يسكنون في الأحياء التي تقع خلف الجدار في منطقة نفوذ البلديّة، ويتعرّضون لخطر فوريّ ومباشر. في بعض الأحيان، يدور الحديث عن خطر ملموس يتهدّد حياة الأطفال، الأمر الذي يستوجب العثور على حلّ عينيّ عاجل. يجب على جميع السلطات ذات الشأن (بلديّة القدس، ووزارة العمل والرفاه، وشرطة إسرائيل، والجيش) أن تتعاون فيما بينها تعاونًا وثيقًا، وأن تضع ترتيبات واضحة تمكّن من توفير استجابة أفضل وأسرع للأطفال والأحداث من أبناء القدس الذين يسكنون خلف الجدار ويداهمهم خطر كبير ومباشر.

معالَجة منقوصة ناقصة للأطفال الواقعين في دائرة الخطر في أرجاء شرقيّ القدس: يجب على بلديّة القدس أن تتعاون مع وزارة العمل والرفاه الاجتماعيّ من أجل زيادة أحجام معالَجة أطفال وأولاد شرقيّ القدس في إطار "الخطّة 360"، على النحو الذي يستجيب لاحتياجاتهم ويعكس حصّتهم من مجْمَل شريحة الأطفال الواقعين في دائرة الخطر في المدينة؛ ويجب على وزارة العمل والرفاه الاجتماعيّ أن توفّر حلولًا للنقص في أُطر إسكانيّة (خارج المنزل) للأطفال الذين في خطر من شرقيّ القدس للفئة العمْريّة 0-8.

نقص في حلول الرفاه للعاجزين والمحتاجين. يجب على السلطات أن تفحص الوضع الذي يحصل فيه سكّان شرقيّ القدس المحتاجون (ذوو الإعاقات، والمسنّون الذين يحتاجون إلى الرعاية والعلاج) على حجم علاجات لا يلائم حصّتهم السكّانيّة والحاجات القائمة، وعليها العمل على وجه السرعة لإدخال التحسينات، سواء أكان ذلك في مسألة الإسكان خارج البيت أم في مجال الخدمات داخل المجتمع المحلّيّ.

نقص في العاملين الاجتماعيّين وفي مكاتب الخدمات الاجتماعيّة: על يجب على وزارة العمل والرفاه وبلديّة القدس فحص إمكانيّة استكمال عدد العاملين الاجتماعيّين في مكاتب شرقيّ القدس وَفق ما تتطلّب الملاكات المعياريّة، من أجل تحسين الخدمة للسكّان الذين يحقّ لهم الحصول على رعاية ومعالَجة مشابِهة لتلك التي تُقدَّم في غربيّ المدينة. علاوة على ذلك، على البلديّة أن تسارع في فتح المكاتب الإضافيّة في شرقيّ المدينة وإدراج عدد كافٍ من الفرق المهنيّة فيها.

نسبة قليلة من المعالَجين، وميزانيّات شحيحة للخدمات الاجتماعيّة: على ضوء الضائقة الحادّة التي يعاني منها سكّان شرقيّ القدس والحاجة إلى حماية العاجزين والأطفال، وإلى جانب النقص النسبيّ في الخدمات الاجتماعيّة التي توفّر الحلول لهذه المشاكل (وهو نقص لن يُحَلّ وإن جرى تطبيق قرار الحكومة من العام 2018 تطبيقًا تامًّا)، على ضوء ذلك يجب على بلديّة القدس أن تولي شرقيّ المدينة مزيدًا من الاهتمام الإداريّ، وأن تعمل بطريقة ناجعة على مواصلة تقليص الفجوات بين شرقيّ المدينة وغربيّها في مجال الخدمات الاجتماعيّة. يجب على بلديّة القدس ووزارة العمل والرفاه أن تفحصا أساس شحّ المعالَجة في شرقيّ القدس (وهو ما ينعكس في قلّة المعالَجين وفي شحّ الميزانيّات)، وأن تعملا

على إعداد خطّة (وإنْ كانت بعيدة الأمد) لملاءَمة حجم المعالَجة في شرقيّ القدس لطابع ونوع الضائقة التي يعاني منها السكّان هناك. على الجسمين المذكورين أن يركّزا على الشرائح الضعيفة الأكثر تضرُّرًا من النقص المذكور، وعلى رأسهم الأطفال المحتاجون والعاجزون، والعمل أوّلًا وقبل كلّ شيء على مساعدتهم.

تلخيص

يشكّل سكّان شرقيّ القدس نحو 40% من سكّان العاصمة، وتسري عليهم جميع الواجبات التي تفرضها الدولة عليهم، ويحقّ لهم الحصول على جميع الحقوق الاجتماعيّة أسوة بسائر المواطنين. تعاني هذه الفئة السكّانيّة من فقر مدقع، وثمّة فجوات عميقة في جميع مَرافق الحياة بينها وبين سكّان غربيّ المدينة وسائر مواطني الدولة، بما في ذلك فجوات في مستوى الخدمات الاجتماعيّة. تعود هذه الفجوات -فيما تعود-إلى الإهمال السابق من قِبل سلطات الدولة، وإلى امتناع شرائح معيّنة من سكّان شرقيّ القدس من الاتّصال مع السلطات المختلفة لأسباب سياسيّة قوميّة. من خلال اعترافها بالأثمان الاقتصاديّة والأمنيّة والبشريّة لهذا الوضع، قرّرت الحكومة (في العام 2014، وفي العام 2018) تَبَنّي خطّة متعدّدة السنوات لتحسين الأوضاع الاجتماعيّة -الاقتصاديّة لسكّان شرقيّ القدس، وخصّصت لهذا الغرض موارد جمّة.

وَفقًا لذلك، بدأت الوزارات الحكوميّة وبلديّة القدس في السنوات الأخيرة العملَ بقوّة أكبر على تحسين الخدمات في مجال التعليم والرفاه لهذه الشريحة السكّانيّة. يدور الحديث عن قرارات وإجراءات مهمّة جدًّا، ومن شأن تطبيقها أن يتيح البدء في تحسين مَناحٍ عديدة في حياة سكّان شرقيّ القدس. تحسين أوضاع سكّان شرقيّ القدس لن يعود بالفائدة على السكّان فحسب، بل سيفيد كذلك الاقتصاد الإسرائيليّ والمجتمع الإسرائيليّ بعامّة (حالة Win-Win).

على الرغم من ذلك، لا تمارس سلطات الدولة مسؤوليّاتها على النحو المطلوب في عدد من المجالات التي تتحمّل فيها الدولة مسؤوليّة قانونيّة: التعليم المجّانيّ للجميع من سنّ الثالثة حتّى نهاية المرحلة الثانويّة، وحماية الأطفال المحتاجين والعاجزين، بما يشمل سكّان الأحياء التي تقع خلف الجدار. علاوة على ذلك، الخدمات التي توفّرها سلطات الدولة لسكّان شرقيّ القدس في مَناحٍ مركزيّة من الخدمات التعليميّة والاجتماعيّة منقوصة جدًّا، وهي لا تعمل على تحسينها: تعليم اللغة العبريّة بحجم يقلّ عن المطلوب لطلبة المدارس التي تعمل وَفق المنهاج الفلسطينيّ (92% من الطلّاب)، ولا سيّما طلبة المدارس الذين يرتادون المدارس المعترَف بها وغير الرسميّة (40% من المجموع العامّ) حيث يضطرّ الكثيرون منهم إلى ارتياد هذه المدارس بسبب النقص في غرف التدريس في المدارس الرسميّة. على هذا النحو تتراجع فرص هؤلاء الطلبة للاندماج في سوق العمل، ولا سيّما في وظائف نوعيّة، وفي التعليم العالي في إسرائيل. السلطات لم تحسّن كذلك بما فيه الكفاية حجم ومنالية الخدمات الاجتماعيّة (خدمات الرفاه) للسكّان المحتاجين من شرقيّ القدس على ضوء الضائقة الخطيرة في شرق القدس، بحيث تتلاءم نسبيًّا مع الخدمات التي يحصل عليها سكّان غربيّ المدينة.

على سلطات الدولة، ولا سيّما بلديّة القدس ووزارة التربية والتعليم ووزارة العمل والرفاه والخدمات الاجتماعيّة، أن تعمل – كلّ في إطار مسؤولياتها، ومن خلال التعاون المطلوب-من أجل تحسين خدمات التعليم والرفاه في شرقيّ القدس، ولا سيّما في المجالات التي تتحمّل مسؤوليّتَها الدولةُ وَفق القانون كما هو مفصَّل في هذا التقرير. كذلك يجب على بلديّة القدس ووزارة العمل والرفاه العملُ بالتعاون مع الشرطة والجيش من أجل تطبيق مسؤوليّة الدولة عن حماية الأطفال في حالات الخطر في الأحياء التي تقع خلف الجدار. الضائقة والفجوات العميقة التي أقرّت بها الحكومة تحتّم على السلطات العملَ على نحوٍ فوريّ وعاجل من أجل تحسين الأوضاع الاجتماعيّة - الاقتصاديّة للسكّان في شرقيّ القدس، الأمر الذي سيعزّز المتانة الاقتصاديّة والاجتماعيّة لمدينة القدس، وللدولة بعامّة.